

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4117 - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال : حدثنا محمد بن بشار و أبو موسى قالا :
حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال : حدثنا داود بن أبي هند قال : حدثنا الشعبي قال : حدثنا
أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال (لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على بنت أخيها ولا
تنكح المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت أختها) K إسناده صحيح على شرط مسلم